Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هذا لقضينا فيه بغير هذا، فترك اجتهاده رضي الله عنه للنص اهـ. كلام الشافعي بلفظه.

قلت رواه أبو داود والنسائي موصولاً فذكرا ابن عباس بين عمر وطاووس اهـ.

والمسطح: عود من أعواد الخباء، كما في أسد الغابة لابن الأثير وغيره، قلت: وهاتان المرأتان كانتا ضرتين تحت أبي نضلة حمل بن مالك بن النافعة الهذلي فرمت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فجعل دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها فقال ولي القاتلة: كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل؟ فقال النبي ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكهان» ثم إن القاتلة توفيت فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبتها أهـ. ملخصاً من فتح الباري. قوله يطل بتحتيه مضمومة وتشديد اللام أي يهدر. وفي رواية بموحدة مفتوحة وتخفيف اللام من البطلان اهـ.

وولي القاتلة حمل بن مالك المذكور، كما في صحيح مسلم أو هو العلاء بن مسروح، كما في المسند للإمام أحمد، وقيل بل هو عمران بن عويم ويقال عويمر بزيادة راء في آخره الهذلي كما في الإصابة لابن حجر، قال السيوطي في التنوير اسم الضاربة أم عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويمر أهـ. وروى الخطيب في المبهمات أن اسم الضاربة أم غطيف بغين ثم طاء مهملة مصغر فالله أعلم اهـ.

وأخرج الشيخان أيضاً أن أبا موسى استأذن ثلاثاً على عمر وكأنه كان مشغولاً فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال: ألم نسمع صوت عبدالله بن قيس ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه، فقال: كنا نؤمر بذلك، فقال: لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن، فانطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا: لا يشهد لك على هذا، إلا أصغرنا، فقام أبو سعيد فقال: كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: أخفي علي